العددِ1 21A حزيران 2026
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
NO.21A1 Jun2026 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

حكم استخدام الذكاء الاصطناعي لإحياء الموتى رقمياً في الشريعة الاسلامية

ا . م . د . وليد منفي عبد ظاهر الخليفاوي
وزارة التربية ـ مديرية تربية محافظة الانبار
Waleedabed726@gmail.com

ملخص:

تناول البحث حكم استخدام الذكاء الاصطناعي لإحياء الموتى رقمياً، وذلك من خلال ثلاثة مباحث؛ تضمن الأول منها الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي وإحياء الموتى رقمياً، وذلك عن طريق مطلبين؛ وقفنا في الأول منهما عند ماهية تقنيات إحياء الموتى الرقمي، في حين انتقلنا في المطلب الثاني للحديث عن كيفية استثمار البيانات التاريخية للميت (رسائل، تسجيلات صوتية، صور) في تدريب خوارزميات الذكاء الاصطناعي .

وجاء المبحث الثاني بعنوان (التكييف الفقهي والأصولي لإعادة إنتاج صور وأصوات الموتى)؛ وذلك عن طريق مطلبين أيضاً؛ تحدثنا في المطلب الأول عن التكييف الفقهي للصور والأصوات المولدة بالذكاء الاصطناعي، وتوقفنا في المطلب الثاني عند حدود استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في إعادة إحياء الموتى رقمياً.

وخصصنا المبحث الثالث للحديث عن المقاصد الشرعية والضوابط الأخلاقية والقانونية؛ وذلك من خلال الحديث عن حرمة الميت وحقوقه المعنوية في الشريعة الإسلامية، والحكم الشرعي التفصيلي وتطبيقاتها.

وخلص البحث إلى نتائج عدة، أهمها: تباين الآراء والأحكام في إحياء الموتى رقمياً عن طريق استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي كتحريك الصور أو استنساخ الأصوات بين الجواز والتحريم.

بناءً على (المقصد والضوابط)، حيث يُحرم إذا أدى لتجديد الأحزان أو محاكاة تمس الذكاء المطلق، بينما يجوز للتذكر والترحم إذا خلا من التحريف والتزوير والابتزاز.

الكلمات المفتاحية : حكم ، استخدام، الذكاء الاصطناعي ، إحياء الموتى رقمياً، النوازل الفقهية، مقاصد الشريعة، تقنية الفقه .

Abstract:

This research examines the permissibility of using artificial intelligence (AI) to digitally resurrect the dead. The first section presents the conceptual framework of AI and digital resurrection, divided into two subsections. The first subsection explores the nature of digital resurrection technologies, while the second discusses how to utilize the deceased's historical data (messages, audio recordings, and images) to train AI algorithms. The second section, titled "The Jurisprudential and Legal Framework for Reproducing Images and Voices of the Deceased," also comprises two subsections. The first subsection addresses the jurisprudential framework for AI-generated images and voices, while the second examines the limitations of using AI technology to digitally resurrect the dead. The third section focuses on the Sharia objectives, ethical guidelines, and legal principles, specifically the sanctity of the deceased and their moral rights in Islamic law, along with detailed legal rulings and their applications. The research concluded with several findings, most importantly: opinions and rulings vary regarding the digital revival of the dead using artificial intelligence tools such as image manipulation or voice duplication, ranging from permissibility to prohibition based on intent and guidelines. It is prohibited if it leads to renewed grief or involves simulations that infringe upon absolute intelligence, while it is permissible for remembrance and prayers for mercy, provided it is free from distortion, falsification, and blackmail.

مقدمة:

أثارت تقنية إحياء الموتى رقمياً جدلاً واسعاً، إذ شاع مؤخراً ظهور مقاطع مصورة تظهر الميت مبتسماً أو ضاحكاً، أو في هيئة توحي بالرضا أو السعادة، وهو يحضن أحد أفراد عائلته، الأمر الذي يحمل في طياته ادعاءً

ضمنياً بحال هذا الميت بعد موته، وهذا من علم الغيب الذي استأثر الله سبحانه وتعالى بعلمه، وقد نهى الشرع عن الخوض في الغيبيات بغير علم، لما في ذلك من تجاوز للحدود العقدية، وإيهام للناس بما لا دليل عليه.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في ضبط استخدام هذه التقنيات الحديثة وفقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية، وتوفير دليل إرشادي للتعامل مع التركة الرقمية للمتوفى.

أهداف البحث:

تكييف هذه التقنيات فقهياً، وبيان الحكم الشرعي في إعادة إنتاج شخصية الميت، بالإضافة إلى حماية حقوق المتوفى (كالخصوصية، وحرمة الجسد المعنوي).

إشكالية البحث:

تنطلق إشكالية البحث من إشكالية مفادها تساؤل حول مدى جواز محاكاة المتوفين صوتياً أو بصرياً لخلق تفاعلات جديدة، وما ينتج عن ذلك من إشكالات شرعية وأخلاقية ونفسية مترتبة على ذلك.

منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الاستنباطي الاستقرائي، إذ يقوم الاستقراء على تتبع تقنيات الإحياء الرقمي وجميع خصائصها، بينما يقوم الاستنباط على تطبيق القواعد الفقهية الكلية لاستخراج الحكم الشرعي.

الدراسات السابقة:

اعتمد البحث على عدد من الدراسات والأبحاث التي تناولت فكرة إحياء الموتى رقمياً، ومن الدراسات التي اعتمدنا عليها، بحسب تاريخ صدورها:

حكم استخدام برمجة الحنين للماضي لتحريك صور الموتى في الفقه الإسلامي، حمزة عبد الكريم حماد، دراسات - علوم الشريعة والقانون، المجلد 49، عدد 1، 2022.

استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توليد محتوى مرئي وسمعي لصور الموتى (دراسة فقهية مقارنة)، نهال محمد عبد الجليل غالب، مجلة قطاع الشريعة والقانون، 2025.

تأثير توظيف تقنية التزييف العميق المعززة بالذكاء الاصطناعي التوليدي في الإعلام الرقمي، مي محمود رضوان صيوح وهبة عبد المهيمن محمد عوض وآية جمال حبيب، جامعة دمياط، المجلد 13، العدد 2، 2026.

خطة البحث:

مقدمة:

تمهيد:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي وإحياء الموتى رقمياً

المطلب الأول: ماهية تقنيات إحياء الموتى الرقمي

المطلب الثاني: كيفية استثمار البيانات التاريخية للميت (رسائل، تسجيلات صوتية، صور) في تدريب خوارزميات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: التكييف الفقهي والأصولي لإعادة إنتاج صور وأصوات الموتى

المطلب الأول: التكييف الفقهي للصور والأصوات المولدة بالذكاء الاصطناعي

المطلب الثاني: حدود استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في إعادة إحياء الموتى رقمياً.

المبحث الثالث: المقاصد الشرعية والضوابط الأخلاقية والقانونية

المطلب الأول: حرمة الميت وحقوقه المعنوية في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي التفصيلي وتطبيقاتها

خاتمة:

نتائج البحث:

المصادر والمراجع

تمهيد:

مع بداية القرن الحادي والعشرين شهد العالم ثورة تكنولوجية لم يسبق لها مثيل، وبرز ما يُعرف بتقنية إحياء الموتى رقمياً، والتي تعدّ من أبرز التقنيات التي أثارت جدلاً كبيراً مؤخراً في العالم، وذلك انطلاقاً من كونها تلامس مشاعر الإنسان العميقة، وتهيج مشاعر الفقد والحزن والحنين، وقد استخدمت هذه التقنية الذكاء الاصطناعي لإعادة إنشاء نسخ رقمية للمتوفين، بحيث يظهرون وكأنهم قادرون على التفاعل بملامحهم والتحدث بأصواتهم. نهال محمد عبد الجليل غالب،استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توليد محتوى مرئي وسمعي لصور الموتى (دراسة فقهية مقارنة)، مجلة قطاع الشريعة والقانون، 2025، ص 856.

وذلك وفق آلية معينة، إذ تقوم الشركات المنتجة لهذه التقنية بجمع معلومات عن الشخص المتوفى (صور، فيديوهات، تسجيلات صوتية)، وتعتمد طريقة كلامه ولهجته، ثم تدرب نموذجاً يعمل على توليد شخصية تقنية على شاكلته تماماً، وهكذا تعلن الشركات أنها قادرة على توفير توأماً رقمياً للمتوفى، تقدّمه على أنها تساعد أهله على تجاوز صدمتهم النفسية بوفاته.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي وإحياء الموتى رقمياً:

شهد العالم المعاصر تطوراً متسارعاً لتقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي، وبرزت إحدى أكثر الظواهر المعاصرة إثارة للجدل الفلسفي والسيكولوجي، ألا وهي تقنية (إحياء الموتى رقمياً)، من هنا نحاول تفكيك الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي وإحياء الموتى رقمياً، وذلك وفق ما يأتي:

تعريف الذكاء الاصطناعي:

الذكاء لغةً؛ ورد في لسان العرب: جِدَّةُ الفُؤَادِ. والذَّكَاءُ: سُرْعَة الفِطْنَةِ . ابن منظور الرويفعي الإفريقي (ت 711هـ) لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط3، 1414 هـ، مادة ذكي.

تعريف الاصطناعي : هو كلّ ما تمّ إنتاجه، غير طبيعي، ويتضمن عملية الاختراع والتركيب باستخدام وسائل العلم والمعرفة المتقدمة ، كأدوات لإنتاج الصناعات الأولية والثقيلة والإلكترونية . أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت 1424 هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1، 2008 م، ص 273.

ظهر مفهوم الذكاء الاصطناعي وانتشرت تقنياته عام 1955م وتطوّرت دون أن يكون له تعريف واضح ومتّفق عليه . نخبة من المتخصصين في مختلف مجالات العلوم ، دليل الذكاء الاصطناعي للتنفيذيين ، 2024، ص 8.

وتتمحور معظم تعريفات الباحثين للذكاء الاصطناعي حول إمكانية تصرّف الآلة على الإنسان أو القيام بأمور تتطلب تفكيراً وذكاءً.

ولكن بالنظر إلى أكثر التطبيقات الموجودة اليوم يمكن تعريف أنظمة الذكاء الاصطناعي بأنها: أنظمة تستخدم تقنيات قادرة على عمل تنبؤات أو توليد محتوى أو تقديم توصيات أو اتخاذ قرارات بمستويات متفاوتة من التحكم الذاتي . دليل الذكاء الاصطناعي للتنفيذيين، 2024، ص 8 .

ونخلص بعد ذلك إلى أن الذكاء الاصطناعي هو: مجال في علوم الكمبيوتر يركز على إنشاء آلات قادرة على التفاعل والعمل بشكل مماثل للذكاء البشري. عمار كريم الفتلاوي، وعلي عبد الجبار رحيم المشهدي، المسؤولية المدنية عن تقنية الذكاء الاصطناعي المعقد دراسة مقارنة دروب المعرفة للنشر، الإسكندرية، 2022، ص 20.

المطلب الأول: ماهية تقنيات إحياء الموتى الرقمي:

نتج عن تطور التكنولوجيا صرخات تقنية نعاصرها؛ منها ما ضجّت به مواقع التواصل الاجتماعي في الفترة الأخيرة من إعادة إنتاج أصوات وصور الموتى، وذلك اعتماداً على تقنية تقوم على الجمع بين لوغاريتمات ولغة الحاسب، مما ينتج صورة للمتوفى تبدو وكأنها واقعية.

بمعنى آخر إحياء الموتى رقمياً تقنية حديثة تستخدم الذكاء الاصطناعي في معالجة اللغة الطبيعية لمحاكاة شخصية المتوفى والتفاعل مع ذويه، عبر ما تركه من ذكريات من أصوات وصور، ورسائل.

تعتمد هذه التقنيات في طريقة عملها على ما يُعرف بـ (الإرث الرقمي) الذي تركه المتوفى، وذلك من خلال الخطوات الآتية:

تطلع خوارزميات التعلم التقني على سجل المتوفى الرقمي بشكل كامل، بما في ذلك رسائل البريد الإلكتروني، والمنشورات التي نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى الصور، والتسجيلات الصوتية، وملفات الفيديو.

وبعد أن تتغذى الخوارزميات على ملف المتوفى الرقمي، تقوم بتحليل بياناته من أجل إنتاج نماذج شخصية ولغوية جديدة تحاكي أسلوب المتوفى وشخصيته، وكلامه، وطبقة صوته، بالإضافة إلى أسلوبه في التعبير عن أحاسيسه ومشاعره ، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور نماذج جديدة ذات أشكال متعددة، تشبه إلى حدّ كبير روبوتات الدردشة، أو ما يُعرف بالمساعدين الصوتيين، أو بعبارة أخرى تقنيات التزييف العميق، التي تعمل على تحريك صور الموتى وجعلهم يتحدثون ويتفاعلون في مقاطع فيديو. كريمة غديري ، التزييف العميق: نشأة التقنية وتأثيرها، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد5، العدد4، 2021، ص126.

ومن أبرز التطبيقات التي تعمل على إحياء الموتى رقمياً:

- **تطبيقات المحادثة التفاعلية مثل Project December.**
- **روبوتات تحاكي الشخصية وتدعى Replika AI.**
- **منصات تخزين تفاصيل المتوفى لتكوين نسخة ذكية HereAfter AI.**
- **تقنيات إنتاج صور وفيديوهات حية عبر DeepBrain AI.**
- **براءات الاختراع المسجلة حديثاً من شركات كبرى مثل Meta لتوليد محتوى تفاعلي يحاكي أسلوب الأفراد بعد رحيلهم.** مصعب فالح العميري الذكاء الاصطناعي والتزييف العميق، ، مركز الخليج للأبحاث، ص4.

وقد أثار إحياء الموتى رقمياً جدلاً واسعاً على عدة مستويات، إذ انقسمت الآراء:

فمنهم من يحذر وبرز هنا دور علماء النفس، الذين وجدوا في التفاعل مع نسخ مصطنعة ذا تأثير سلبي على نفسية أهل المتوفى، الأمر الذي يزيد من التعلق المرضي بالمفقود عوض عن التسليم بالقدر والأمر الواقع.

وفي المقابل نظر علماء الدين المسلمين إلى هذه التقنية بوصفها انتهاكاً صريحاً واستغلالاً لخصوصية المتوفى؛ وغالباً ما يتم تطبيق هذه التقنية على بيانات أشخاص دون الحصول على موافقتهم الصريحة قبل وفاتهم، الأمر الذي يفضي إلى إشكاليات قانونية تتعلق بحقوق الملكية للبيانات، وتعرض الأشخاص للاختراق، كما قد يتم استغلال هذه التقنيات لإنتاج نسخ رقمية مقنعة جداً يتم استخدامها في عمليات الاحتيال وسرقة الهويات . نهال محمد عبد الجليل غالب، استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توليد محتوى مرئي وسمعي لصور الموتى دراسة فقهية مقارنة، جامعة الأزهر، القاهرة، ص 859.

الأمر الذي اقتضى في بعض الدول صياغة قوانين خاصة تحمي الهوية الرقمية للأفراد بعد الوفاة، بهدف منع استغلال بياناتهم الشخصية تجارياً دون الحصول على ترخيص قانوني واضح من المتوفى قبل وفاته أو من ورثته.

المطلب الثاني: كيفية استثمار البيانات التاريخية للميت (رسائل، تسجيلات صوتية، صور) في تدريب خوارزميات الذكاء الاصطناعي:

بلغ الأمر مع تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي، أنه أصبح من الممكن أن نتلاعب بصور وفيديوهات بشكل غير مسبوق، لدرجة أنه يمكننا أن نعيد إحياء المتوفين بأسلوب رقمي عن طريق خوارزميات، تقوم بتحريك صورهم، وإظهارهم بمظهر الإنسان الحقيقي الذي يتفاعل بالابتسام، ولا يقتصر الأمر على ذلك بل جمع المتوفى مع شخص حيّ في صورة واحدة، تبدو وكأنها صورة حقيقية، وذلك تحت غطاء عاطفي إنساني، وظهر ما يُعرف بالتزييف العميق؛ وهو محتوى صوتي ومرئي، يتم التلاعب به عن طريق استخدام برامج مطوّرة، تعمل على إنتاج صور جديدة . عمرو جلال الدين أحمد علام، التعلم العميق مجموعات الممارسات الافتراضية، المجلة الدولية للتعلم الإلكتروني، مج 1، ع 2، 2021، 2/52.

أي بدأت هذه التقنية بوصفها نقطة تحوّل جذري في طريقة التعامل مع الصورة، وذلك باستخدام خوارزميات معيّنة، إذ تعمل على محاكاة عصبونات الدماغ لتحليل ومعالجة البيانات، ومعرفة طبقة الصوت، وطريقة الكلام، ولعلّ أكثر الشبكات العصبونية شهرة هي الشبكة العصبية الاصطناعية التي تتمكّن من معرفة الكلام ودرجة طبقة الصوت، ويتم تدريب هذه الشبكات على تبديل وجه شخص بآخر، بعد أن تقوم هذه الشبكات بفحص وحفظ تعابير وجه وحركات الشخص[1] مي محمود رضوان صيوح وهبة عبد المهيمن محمد عوض وآية جمال حبيب تأثير توظيف تقنية التزييف العميق المعززة بالذكاء الاصطناعي التوليدي في الإعلام الرقمي، ، جامعة دمياط، المجلد 13، العدد2، 2026، ص 309 ، الأمر الذي يستلزم الاطلاع على صور ومقاطع مصوّرة وأصوات مسجّلة للشخص المراد محاكاة صورته أو صوته، الأمر الذي لاقى رواجاً كبيراً، إذ ظهرت تطبيقات عديدة في هذا المجال (Faceswap, Fakeup) السابق نفسه، ص313

المبحث الثاني: التكييف الفقهي والأصولي لإعادة إنتاج صور وأصوات الموتى:

لجأ مؤخراً عدد كبير من الناس إلى إعادة إحياء الأموات رقمياً، من باب التعبير عن شوقهم وحنينهم له، الأمر الذي ولد محاذير شرعية ونفسية وأخلاقية عديدة، إذ وجب على علماء الدين والفقهاء العمل على توعية الناس بخطورة مثل هذه التقنيات، وضرورة احترام الميت وخصوصيته، والعمل على تحقيق توازن بين العقل والتقنية، وبين العاطفة والانضباط الشرعي.

المطلب الأول: التكييف الفقهي للصور والأصوات المولدة بالذكاء الاصطناعي:

ننطلق في بحثنا هذا من الآراء الخاصة بالتقنيات الحديثة والمعاصرة من المسائل الفقهية القديمة، لمعرفة الحكم الشرعي لها بناءً على حقيقتها، فقد انقسمت آراء الفقهاء بين التحريم والتجويز؛ إذ رأى بعض علماء الدين المحدثين أن تقنية تحريك صور الموتى أو العمل على استنساخ صورته وصوته بهدف التعليم وتوثيق التراث أمر جائز، لأنه يقوم في أصله على نية الانتفاع بالصورة والصوت، بوصفها أداة توثيقية لا تتجاوز حدود الواقع.

فالنية هي الأساس هنا في الحكم الفقهي أو الأصولي، وهي نوعان؛ نوع يُطلق على كل عمل مأخوذ بنيته شرعاً.

ونوع ثانٍ يعتمد على التعبديات من حيث هي تعبديات . الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، ط1، 1997م، 3/571.

في حين حرّم فريق آخر من العلماء هذه التقنية انطلاقاً من موقفهم من التصوير، إذ استند الفقهاء إلى قول رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: "البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة"، المنهاج شرح الجامع الصحيح ، صحيح مسلم بشرح النووي ، تحقيق وتعليق: مصطفى ديب البغا، دار العلوم الإنسانية، دمشق، حلبوني، ط1، 1997م، 93/214. وهذا قول واضح الدلالة على تحريم المصورين الذين يصورون صور الأجسام ذات الروح إذا كانت بحالة يضاهى بها خلق الله .

الأمر الذي يحيلنا على رأي الفقهاء في التصوير؛ فالنووي مثلاً قال مبيناً آراء العلماء:

يُعدّ تصوير الحيوان حرام، ومن الكبائر؛ بسبب ما ورد من وعيد في الأحاديث، سواء صنعه بنفسه أو صنعه غيره له، أي أنه حرام بكل حال من الأحوال؛ لأن فيه مضاهاة لقدرة الله سبحانه وتعالى على الخلق، وسواء كانت مرسومة على ثوب أم على بساط أم على نقود، أم على الجدران. المصدر السابق نفسه (14 / 81) لكنهم في المقابل لم يحرموا تصوير صورة الشجر أو رحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان، وهذا هو حكم التصوير بشكل عام.

أي أنهم حرموا ما اتخذ فيه المصور صورة حيوان، وعلقها ونصبها في منزله أو غيره، أما إذا كانت الصورة في بساط يداس أو على مخدة أو على وسادة ونحو ذلك مما يمتهن، فلم يحرموه، سواء كان له ظل أم لم يكن له ظل، وهذا الرأي هو رأي الشافعية والصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم، كالثوري ومالك وأبي حنيفة...

وحجتهم في ذلك أن وجود الصور يمنع دخول الملائكة البيت الذي عُلقت فيه تلك الصور، الأمر الذي يشير إلى تحريمهم الصور. وهبة بن مصطفى الزحيلي (ت 1436 هـ) الفقه الإسلامي وأدلته، ، دار الفكر، دمشق، الطبعة4، 4/ 2672 .

بينما أجاز بعض العلماء تعليق الصور التي لها ظلّ، وهذا ما عبّر عنه النووي عندما قال إنه "مذهب باطل، فإن الستر الذي أنكر النبي ﷺ الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم، وليس لصورته ظل، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة. المصدر السابق نفسه، 4/2673.

في حين نهى الزهري الصورة بالعموم، وكذلك الأمر نهى استعمال ما هي فيه، ما حرّم دخول البيت الذي عُلّقت فيه، سواء كانت عبارة عن رقم في ثوب أم كانت غير ذلك، وسواء كانت في حائط أو ثوب أو بساط ممتهن أو غير ممتهن، عملاً بظاهر الأحاديث. المصدر السابق نفسه، 4/2673.

بعد استعراض آراء العلماء السابقة نجد أنه تم تحريم الصور؛ ويشمل ذلك الصور ذات الظل والصور المجسدة جميعها، والتماثيل سواء كانت لإنسان أو لحيوان، وقد أجمع العلماء على ذلك،

كما حرّموا صناعة التماثيل ونصبها، وذلك عملاً بما رُوي عن الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام:

"إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تماثيل"، الترمذي (ت 279 هـ)، الجامع الكبير، سنن الترمذي ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1996 م، 4/499. في حين أباحوا صور النباتات والصور التي تعبّر

عن مناظر طبيعية سواء كانت للسماء أو للأرض، أو للجبال، أو الحدائق، أو الأنهار، وكل ما هو جامد؛ بمعنى ليس له روح، لأنّ الحديث الشريف لم يشملها.

كما لم يحرّموا ما صُوّر على الوسائد والأقمشة والستائر وأنواع الفرش جميعها...، وذلك لأنها ممتهنة، كما أباح بعض العلماء اللوحات الزيتية ونقوش على الجدران، وكل ما رُسم على الورق، أو نُسج في الملابس، والتي طُرّزت وانشغلت بالخيوط وغير ذلك مما لا ظلّ له .

كما أباحوا صور ألعاب الأطفال المصنوعة من المعدن أو الشمع كالعرائس وغير ذلك، كما أجازوا بيعها، واستندوا في ذلك على ما رُوي عن عائشة أنها قالت: "كنت ألعب بالبنات، فربما دخل علي رسول الله ﷺ وعندي الجواري، فإذا دخل خرجن، وإذا خرج دخلن " . وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 4/2675. الأمر الذي يشير إلى أن وجود اللعب عند السيدة عائشة، يؤكّد عدم تحريم استخدام الصور في اللعب، والصور محرّمة إلا هذا، وإلا ما كان رقماً في ثوب.

كذلك رُوي عن الكاساني تحريم وضع الصور في البيوت، وذلك امتثالاً بما لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام: "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة". المصدر السابق نفسه 4/2671. وذلك انطلاقاً من أن في إمساكها تشبّه بعبدة الأوثان ويستثنى من ذلك أن تكون على ما يُفرش على الأرض، لما فيه من إهانة لها.

لكنهم في مقابل ذلك لم يحرموا تصوير الشمس أو ما يصدر عن الخيال، ولا يمانعوا تعليقها في البيوت، إذا لم تدعُ للفتنة كما في صور النساء التي تظهر أجسادهن، ويكشفون أجزاء من حقها أن تكون مستورة، الأمر الذي ينطبق أيضاً على الصور التي تُعرض على التلفاز وما يعرض فيه من مشاهد رقص وغناء وتمثيل، إذ عدّ بعض الفقهاء هذا الأمر حرام.

كما نظروا إلى منحوتات ورسوم النساء العاريات على أنها من الكبائر، ويخرج من هذا السياق تشريح الجثث في الكليات الطبية، لأن غايته علمية تعود بالفائدة من خلال حماية الإنسان والحفاظ على حياته، بخلاف الرسم الذي يعدّ عملاً كمالياً ترفيهياً.

وبالانتقال إلى الصور الخيالية فقد أباحها علماء الدين لأن تصويرها لا يُعدّ تصويراً لغةً ولا شرعاً، وذلك استناداً لما ورد من توضيح معنى التصوير في عهد النبوة، ولأن يُنظر لهذا التصوير على أنه حبس للصورة أو للظل، كالصورة في المرآة والصورة في الماء، وجوّزوا ذلك بأن الصورة التي تصدر عن المرآة أو عن الماء الجارية ليست ثابتة، بينما الصور الخيالية التي تُنتج باستعمال الأحماض الكيمياوية وغيرها، وهذا لا يُعدّ تصويراً في الحقيقة، وذلك بسبب استخدام الحمض الذي يُعدّ مانعاً من الحركة والتنقل . وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 4/2677.

المطلب الثاني: حدود استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في إعادة إحياء الموتى رقمياً:

لا خلاف على فكرة أن الصورة الفوتوغرافية قد أزالت الحد الفاصل بين الحضور والغياب بعد الموت، وأدّت إلى نشوء نوع مختلف من العلاقات الإنسانية ، لكن إذا نظرنا إلى هذا الأمر من باب تقنية إحياء الموتى رقمياً من خلال الصور فتُعدّ هذه التقنية من الناحية الدينية أمرٌ محرّم من باب أن عمليات الإحياء والإماتة هي قدرة إلهية مطلقة، وأن هذه التقنية المتمثلة بمحاكاة أصوات المتوفين وملامحهم قد تتنافى والحكمة من الموت ومبدأ قبول قضاء الله والتسليم به.

وأما القائل بأن هذه الصور بما يترافق معها من تفاعل تخفّف آلام الحزن والشوق للشخص المتوفى، لكنّ الصحيح أنه لا حد للتعزية، بل تستمر بعد ثلاثة أيام من الوفاة مهما طال الزمان؛ وذلك لأن الغاية منها الدعاء بالرحمة للميت، ومواساة المصاب ودعوته للصبر والتجمّل، لكن في حال نسي المصاب مصيبته وتعافى من حزنه فإنه لا يصحّ تعزيته؛ لكيلا يتجدد حزنه على المصاب. عبد الله الطيار، عبد الله المطلق، محمد الموسى، الفقه الميسر، مدار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 2011م، 1/510 ، أي يُفضّل أن يُستعاض عن هذه التقنية بالدعاء للميت لأنه أثوب وأنفع .

فالدعاء للميت بعد القراءة، بمنزلة رجاء الإجابة؛ والعلة في ذلك أن الدعاء يعود بالفائدة على الميت، ويُستحب أن يكون بعد القراءة لأنه أقرب للإجابة. ويُستحب أن يستقبل القبلة في دعائه. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 1517 / 2.

ويتوقف حكم استخدام الذكاء الاصطناعي على الهدف الذي صنع من أجله، فإن كانت الغاية منه التلفيق، فإن هذا يدخل ضمن إطار التزوير، وهو شرعياً حرام، أما إذا كان الهدف منه تحقيق منفعة ما من استخدام هذه التقنية،

فالأمر هنا مختلف. موقع القارئ، دنيا مغيب، لو استخدمت الذكاء الاصطناعي لإحياء صور الموتى هل هذا حرام؟ الأزهر يجيب، 2025.

ومن المسلّم به أنه للميت حُرمة كحرمة الحي، وأن كرامته يجب أن تكون مصونة بعد وفاته كما كانت في حياته، والتصرف في صورة الميت على نحو يُظهره في أوضاع غير حقيقية، أو تعبيرات وملامح لم يخترها بنفسه، أو لم تقع حقيقة، يعدّ نوعاً من التعدي على هذه الحرمة، وعلى وجه الخصوص إذا اقترن ذلك بإظهار الضحك، والابتسام، أو الحركة أو التفاعل.

من هنا تباينت آراء علماء الدين والفقهاء في ظاهرة إحياء الموتى رقمياً، فقد ربطوا جواز أو تحريم ذلك بالغاية والنية من هذا العمل، وخلصوا إلى أنه إذا كان الهدف من هذه التقنية استذكار الميت والترحم عليه كان هذا الأمر مباحاً وجائزاً، أما إذا أدى إلى الحزن أو تضمن محاكاة تمس الثوابت الدينية فإنه محرّم وغير جائز.

ويصبح محظوراً شرعاً إذا قُصد منه إظهار القدرة على الخلق، بما يوهم بالتعدي على اختصاص الخالق، وفي المقابل لا حرج في توظيف الذكاء الاصطناعي لاستحضار الكلمات الطيبة للمتوفى، وسماع الدعاء له، والاستعانة بذكراه لمواجهة الصعاب، فالنية هي الضابط الأساسي والفصل في هذه المسألة، "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَالْمَقَاصِدُ مُعْتَبَرَةٌ فِي التَّصَرُّفَاتِ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْعَادَاتِ". الشاطبي الموافقات، ، 6/442.

ونخلص مما سبق إلى ترجيح الرأي القائل بجواز التصوير الذي لا يدخل ضمن حكم التصوير المحرم في الأحاديث النبوية الشريفة، أي إذا لم يكن فيه إساءة أو اعتداء على حرمة الميت.وبناءً على ذلك سننتقل في المبحث الآتي للحديث عن حكم إحياء الموتى رقمياً.

المبحث الثالث: المقاصد الشرعية والضوابط الأخلاقية والقانونية لإحياء الموتى رقمياً

شهد العالم المعاصر ثورة تقنية هائلة ألقت بظلالها على مناحي الحياة كافة، وتجاوزت حدود الزمان والمكان لتصل إلى ما وراء الطبيعة، متمثلة فيما يُعرف بإحياء الموتى رقمياً، وتتيح هذه التقنية، عبر الذكاء الاصطناعي ومعالجة البيانات الضخمة، استدعاء شخصيات المتوفين عبر مجسمات ثلاثية الأبعاد أو روبوتات محادثة تحاكي أصواتهم وشخصياتهم وذكرياتهم.

ورغم ما تحمله هذه الابتكارات من محاولات للتخفيف من لوعة الفقد، إلا أنها تثير إشكاليات عديدة تمتاز بالعمق والتعقيد، لأنها تمس قوام الوجود الإنساني، وتطرح تساؤلات جوهرية حول حرمة الميت، وخصوصية البيانات الشخصية، وحقوق الورثة، فضلاً عن فلسفة الهوية والذاكرة الإنسانية.

انطلاقاً مما سبق نحاول بلورة (المقاصد الشرعية) الناظمة لاستخدام هذه التقنيات بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد، ووضع (ضوابط أخلاقية) تكفل صون الكرامة الإنسانية، إلى جانب صياغة (أطر قانونية) دقيقة تضبط عمليات جمع بيانات الموتى واستثمارها، وتمنع استغلالها التجاري أو التلاعب بها.

المطلب الأول: حرمة الميت وحقوقه المعنوية في الشريعة الإسلامية:

تتكامل المقاصد الشرعية والضوابط الأخلاقية والقانونية للخروج بوثيقة استرشادية لضبط الممارسة المستحدثة لتقنيات الذكاء الاصطناعي في معاملتها مع المتوفى في إطارها الصحيح، بما يضمن حقوقه المعنوية.

ونقف بدايةً عند تعريف الحق؛ فالحق هو ما أقره القانون للإنسان، ويكون له بمقتضاه إما التسلط على شيء معيّن أو اقتضاء أداء معيّن من شخص آخر. مصطفى الجمال ونبيل إبراهيم سعد، النظرية العامة للقانون، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002، ص 431.

ومن حقّ الميّت أن تُحفظ حقوقه المعنوية عن طريق حفظ كرامته وعدم التشهير به بعد الموت، ولاسيما في تقنية إحياء الموتى رقمياً التي قد تنسب للمتوفى أعمالاً لم يقم بها، وأقوالاً لم يذكرها. ويضعنا التطور التقني أمام تساؤل فقهي وأخلاقي عميق: إلى أي مدى تتوافق فكرة استدعاء صورة المتوفى رقمياً مع مقاصد الشريعة؟ وهل يُعدّ هذا الاستنساخ الرقمي امتداداً لحفظ ذكراه وتكريماً له، أم أنه ضربٌ من انتهاك حرمته المعنوية، وتعدٍّ على خصوصيته وكرامته بعد انقطاع عمله؟

من هنا وجب علينا بيان الضوابط الشرعية والأخلاقية التي تحكم هذا الاستخدام، والموازنة بين الإفادة من التقنية وحفظ كرامة الإنسان؛ كعدم استعمال صور المتوفى بمحتوى غير مشروع، وعدم السخرية منه، وعدم الغش والتزوير. حكم تحويل الصور إلى رسومات من خلال تقنية الذكاء الاصطناعي، فتوى بحثية برقم: 3989، لجنة الإفتاء، 24-07-2025، التصنيف: اللباس والزينة والصور، برزت هذه التقنية بحجة تقديم العزاء وتخفيف ألم الفقد، لكنّها وضعت مستخدميها في إشكالية كبيرة تتجاوز حدود البرمجة لتلامس أصول العقيدة، ومقاصد الشريعة، والأخلاق

الإنسانية، إذ لا يُعد إحياء الموتى رقمياً من مظاهر التعزية الشرعية أو المقبولة اجتماعياً، بل يُصنّف كممارسة مثيرة للجدل تتجاوز حدود العزاء الطبيعي وتدخل في نطاق المحاذير الدينية والنفسية.

وبالوقوف على هذا الموضوع من الناحية الشرعية:

فقد عدّ علماء الدين الإسلامي أن محاكاة صور الموتى وجعلهم ينطقون بكلمات لم يقولوها نوعاً من التزييف الذي لا يجوز، واقترحوا بديلاً لهذه التقنية، يهدف إلى إحياء الذكرى، ويتمثل بالدعاء للمتوفى، أو الصدقة عنه، أو نشر سيرته الحسنة.

وتتلخص الحقوق المعنوية والأدبية للمتوفى في الإسلام في حفظ العرض وستر أسراره وعدم التشهير به، والدعاء له بالرحمة والمغفرة، بالإضافة إلى ذكره بالخير، وذلك انطلاقاً مما اتفق عليه الفقهاء من انتفاع الميت بالدعاء والاستغفار والصدقة من وارث أو أجنبي، الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تخريج محمد شاهين، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1996، 671/ 1. مستندين في ذلك إلى قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ}. سورة الحشر: 10.

وقوله تعالى أيضاً: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ}. سورة محمد: 19.

فالميت ينتفع بالدعاء والاستغفار، وهذا أولى من إنشاء المقاطع المصورة التي توهم ببقائه حياً دونما فائدة، بل على العكس قد تؤجج مشاعر ذوي المتوفى، فيعيشون في حالة حزن مستمر، والحزن على الميت مباح لكن بشرط ألا يؤدي إلى الأذية؛ فالرسول (ﷺ) حزن على فقد ابنه إبراهيم، فقال: "تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بك يا إبراهيم إنا بك لمحزونون". صحيح مسلم 4 / 1807

الأمر الذي يشير إلى أن الشريعة الإسلامية لم تحرّم الحزن والبكاء على الميت، لكن في المقابل أمر رسول الله (ﷺ): "لا ضرر ولا ضرار". ابو الحسن نور الدين بن عبي الهيتمي (ت 807 هـ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد المحقق : حسام الدين القدسي مكتبة القدسي ، القاهرة 1414 هـ - 1994 م ، 4 / 100 بمعنى نفي كل أشكال الإيذاء وإلحاق الضرر بالآخرين سواء كان متعمداً أو غير متعمد، وتُطبق هذه القاعدة على تقنية إحياء الموتى رقمياً بما يحدثه من ضرر نفسي واجتماعي، فضلاً عما قد يتسبّب به من محاولات التدليس والتزوير، الأمر الذي يؤدي إلى انتهاك حرمة الميت وحقوقه في الإسلام.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي التفصيلي وتطبيقاتها:

حرّم الفقهاء استخدام الصور وتحريكها في إطار ما يُعرف بإحياء الموتى رقمياً، الأمر الذي أثار جدلاً واسعاً، وهذا ما سنبيّنه فيما يأتي:

نهى علماء الدين تقنية إحياء الموتى رقمياً، وعدّوا تقنية تحريك صور المتوفى ليبدو وكأنه شخص حقيقي بدعة، وحجتهم في ذلك ما ورد في الذكر الحكيم:

{وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا}. الإسراء: 36.

وذلك من باب أنه يجب عدم الافتراء على الميت، لأن ذلك يدخل ضمن إطار التقوّل الباطل أو التقول بلا علم، الأمر الذي نهى عنه الشرع، كما أن محاولة إحياء المتوفي رقمياً، تؤدي إلى الانغماس في الوهم، ويجعل الإنسان يصدّق كل ما يسمعه أو يراه من دون تبين، كما يؤدي إلى الهروب من الواقع، الأمر الذي يفسد القلب.

انطلاقاً مما سبق تدعو الآية الكريمة إلى ضرورة تحرّي الحقائق، وتوضيح أن هذه التقنية عبارة عن مقطع مصوّر مصنوع بالذكاء الاصطناعي، يقتصر على ذكر المتوفي بالخير، أو الدعاء له، بعيداً عن التدخّل بخصوصياتهم.

ويدخل ضمن إطار النصوص الدينية التي انطلق منها علماء الفقه في تحريم هذه التقنية ما رُوي عن سعيد بن أبي الحسن بأن رجلاً جاء إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: "إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها.

فقال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفساً فيعذبه في جهنم.

قال ابن عباس: فإن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له". صحيح مسلم، 3/1670.

وتعود العلة في تحريم التصوير في الحديث السابق إلى محاولة مضاهاة عملية الخلق، وهذا يتقاطع مع تقنية الذكاء الاصطناعي التي تحاول إظهار الميت وكأنه يتحرك، ويتنفس، ويحسّ، وهذه المحاكاة منهيٌّ عنها.

يشير مضمون الحديث الشريف إلى بيان تحريم التصوير وذلك عن طريق الوعيد الشديد بالنسبة لمن يصور الصور، ومن هذا الحديث أخذ العلماء التفريق بين تصوير الحيوانات وبين تصوير الجمادات، فحرّموا القسم الأول وأباحوا القسم الآخر.

وفي رواية للبخاري قال: قال ابن عباس: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: "من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبداً". صحيح مسلم، 3/1671.

يشير الحديث الشريف إلى تكليف تعجيزي في نفخ الإنسان الروح فيما تمّ تصويره، وذلك لأن العبد عاجز عن ذلك، الأمر الذي ينطبق على أن إبداع شخصية رقمية تحاكي الروح والجسد يفتح باباً لهذا الوعيد.

خاتمة:

تمثّل تقنيات إحياء الموتى رقمياً تحدياً فقهياً معاصراً، وبناءً على ما تقدم من دراسة، يمكن إجمال أهم النتائج التي توصلنا إليها في النقاط الآتية:

1- الأصل في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لمحاكاة الموتى هو المنع والحرمة إذا تضمنت كذباً، أو ادعاءً لمعرفة الغيب، أو تغييراً لحقائق الأمور، لما في ذلك من مخالفة ظاهرة للعقيدة الإسلامية والآداب الشرعية المتعلقة بحرمة الميت.
2- يُستثنى من ذلك استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي ضمن أضيق الحدود لأغراض التوثيق والتعليم المادي البحت (كحفظ السير الذاتية)، وبشرط ألا تتضمن محاكاة شخصية وهمية للميت أو تقمصاً لصوته وشخصيته بما يوهم الأحياء ببقائه.
3- الطريقة الأكثر نفعاً للمتوفى شرعاً هي إحياء ذكراه بالدعاء له، والاستغفار، والصدقة الجارية، ونشر أعماله الصالحة، بدلاً من محاكاة صوره افتراضياً بما قد يوقع الأحياء في أذى نفسي.
4- فضلاً عن أن التقدم التقني أداة يجب ألا تتجاوز حدود الشرع والقيم الإنسانية، والواجب هو توظيف التكنولوجيا بما يخدم الأحياء دون انتهاك لقدسية الموت أو التعدي على حقوق الأموات.

التوصيات:

بناءً على ما واجهنا في البحث من قلة الأبحاث التي تناولت موضوع (إحياء الموتى رقمياً) نقترح ما يأتي:

1- إقامة ندوات فقهية تناقش وتوضّح حقوق الميت المعنوية، وتحفظه من الإهانة أو التشهير أو التزوير، أو من كل ما ينتهك خصوصيته.
2- توجيه الدراسات والأبحاث الجامعية إلى مناقشة كل ما يتعلق بحقوق الميت، والعمل على التوصل إلى قانون يضمن حقوق الميت، ويعاقب من يسيء إلى الميت.
3- يجب على المجامع الفقهية وضع ضوابط صارمة للحد من الاستخدام العشوائي لهذه التقنيات، وحماية خصوصية البيانات الرقمية للأشخاص بعد وفاتهم، ومنع أي استغلال تجاري غير أخلاقي لها.
4- كما نوصي بالحرص على إحياء ذكرى المتوفى عن طريق الدعاء له، وذكر سيرته الحسنة، والتصدق عنه، انطلاقاً من أنه مهما بلغ الأمر بالتطور التقني، فإنه من غير المنطقي أن يتجاوز حدود الشريعة والقيم الإنسانية.

المصادر والمراجع:

1. ابن منظور الرويفعي الإفريقي (ت 711هـ) لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط3، 1414 هـ .
2. ابو الحسن نور الدين بن عبي الهيتمي (ت 807 هـ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد المحقق : حسام الدين القدسي مكتبة القدسي ، القاهرة 1414 هـ - 1994 م .
3. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت 1424 هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1، 2008 م.
4. الترمذي (ت 279 هـ)، الجامع الكبير، سنن الترمذي ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1996 م .
5. حكم تحويل الصور إلى رسومات من خلال تقنية الذكاء الاصطناعي، فتوى بحثية برقم: 3989، لجنة الإفتاء، 2025-07-24، التصنيف: اللباس والزينة والصور،
6. الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تخريج محمد شاهين، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1996،
7. الشاطبي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، ط1، 1997م،

8. عبد الله الطيار، عبد الله المطلق، محمد الموسى، الفقه الميسر، مدار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 2011م،
9. عمار كريم الفتلاوي، وعلي عبد الجبار رحيم المشهدي، المسؤولية المدنية عن تقنية الذكاء الاصطناعي المعقد دراسة مقارنة دروب المعرفة للنشر، الإسكندرية، 2022 .
10. عمرو جلال الدين أحمد علام، التعلم العميق مجموعات الممارسات الافتراضية، المجلة الدولية للتعلم الإلكتروني، مج 1، ع 2، 2021،
11. كريمة غديري ، التزييف العميق: نشأة التقنية وتأثيرها، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد5، العدد4، 2021 .
12. مصطفى الجمال ونبيل إبراهيم سعد، النظرية العامة للقانون، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002، .
13. مصعب فالح العميري الذكاء الاصطناعي والتزييف العميق، ، مركز الخليج للأبحاث، .
14. المنهاج شرح الجامع الصحيح ، صحيح مسلم بشرح النووي ، تحقيق وتعليق: مصطفى ديب البغا، دار العلوم الإنسانية، دمشق، حلبوني، ط1، 1997م،
15. موقع القارئ، دنيا مغيب، لو استخدمت الذكاء الاصطناعي لإحياء صور الموتى هل هذا حرام؟ الأزهر يجيب، 2025.
16. مي محمود رضوان صيوح وهبة عبد المهيمن محمد عوض وآية جمال حبيب تأثير توظيف تقنية التزييف العميق المعززة بالذكاء الاصطناعي التوليدي في الإعلام الرقمي، ، جامعة دمياط، المجلد 13، العدد2، 2026، .
17. نخبة من المتخصصين في مختلف مجالات العلوم ، دليل الذكاء الاصطناعي للتنفيذيين ، 2024، .
18. نهال محمد عبد الجليل غالب، استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توليد محتوى مرئي وسمعي لصور الموتى دراسة فقهية مقارنة، جامعة الأزهر، القاهرة، ص 859.
19. وهبة بن مصطفى الزحيلي (ت 1436 هـ) الفقه الإسلامي وأدلته، ، دار الفكر، دمشق، الطبعة4 .